

نموذج طلب إعفاء

طبقاً للمادة رقم (٦) من القانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥

أولاً - أحكام عامة^١:

- يكون تقديم طلب الإعفاء من ذوي الشأن، وهم أطراف الاتفاق أو التعاقد محل طلب الإعفاء سواء كانت أشخاصاً طبيعيين أو اعتبارية أو كيانات اقتصادية أو اتحادات أو روابط أو تجمعات مالية أو تجمعات الأشخاص على اختلاف طرق تأسيسها - حسب الأحوال - من الخاضعين لأحكام قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية.
- يلتزم ذوي الشأن بتقديم طلب كتابي إلى رئيس مجلس إدارة الجهاز على النموذج المعد لذلك، قبل إبرام الاتفاق أو التعاقد محل الطلب وتنفيذه، وإلا جاز اعتباره اتفاقاً مُجرماً طبقاً لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية.
- يلتزم مقدم الطلب بتقديم عرضاً وافياً لأسبابه، وبياناً بالمنافع التي قد يحققها الاتفاق أو التعاقد للمستهلك، ويكون الطلب مشفوعاً بالأسانيد المؤيدة له.
- يلتزم ذوي الشأن بموافاة الجهاز بما يطلبه من معلومات وبيانات ومستندات تتعلق بفحص وتقييم الطلب في المدة التي يحددها الجهاز.
- يلتزم ذوي الشأن بموافاة الجهاز ببيانات ومستندات وأوراق صحيحة بشأن الاتفاق أو التعاقد، ويخضع للعقوبات المنصوص عليها في المادة ٢٢ مكرر كل مَنْ يخالف ذلك^٢.
- تعد المستندات المحددة في هذا النموذج هي المستندات الأساسية لقبول طلب الإعفاء، وفي جميع الأحوال يجوز للجهاز طلب ما يراه من مستندات إضافية لفحص وتقييم الطلب.
- يلتزم ذوي الشأن بحضور جلسات الاستماع التي يعقدها الجهاز إذا تمت دعوتهم.
- يُصدر الجهاز قراره بشأن الطلب في مدة أقصاها ٦٠ يوماً من تاريخ موافاة الجهاز بكافة البيانات والمعلومات والمستندات المطلوبة من ذوي الشأن.
- يكون قرار الجهاز الصادر بمنح الإعفاء ساري لمدة سنتين تبدأ من تاريخ صدوره، ويجوز تجديده بناء على طلب ذوي الشأن وفقاً لذات الأحكام السابقة.

^١ تم إعداد نموذج طلب الإعفاء طبقاً لأحكام الفقرة الثانية من المادة رقم (٦) من قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والمادة (١١) مكرر من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٠٩ لسنة ٢٠١٦.

^٢ تصدر الأحكام العامة طبقاً للضوابط والإجراءات الواردة في المادتين (١٦، ١٧) من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٠٩ لسنة ٢٠١٦.

^٣ يجوز للجهاز تحريك الدعوى الجنائية ضد كل من يقدم له بيانات أو أوراق أو مستندات تنطوي على معلومات غير صحيحة مع العلم بذلك طبقاً لنص المادة رقم ٢٢ مكرر من قانون حماية المنافسة حيث تنص المادة على أنه: "ومع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد تكون العقوبة الغرامة التي لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مليون جنيه في حالة إمداد الجهاز ببيانات أو أوراق أو مستندات غير صحيحة مع العلم بذلك".

- للجهاز سلطة تقديرية في منح الإعفاء، ويحق له الالتفات عن الطلبات التي يتراءى له عدم جدتها.

ثانياً - الاتفاقات التي يجوز إعفاؤها:

- الاتفاقات أو التعاقدات الأفقية التي تهدف إلى تحقيق كفاءة اقتصادية وفائدة للمستهلك تفوق آثار الحد من المنافسة.

- يُقصد بالكفاءة الاقتصادية: خفض متوسط التكلفة المتغيرة للمنتجات، أو تحسين جودتها أو زيادة حجم إنتاجها أو توزيعها أو إنتاج أو توزيع منتجات جديدة أو التعجيل بإنتاجها أو توزيعها.

٤ طبقاً لأحكام الفقرة الثانية من المادة رقم (٦) من قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والمادة (١١) مكرر من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٠٩ لسنة ٢٠١٦.

٥ طبقاً لأحكام الفقرة (هـ) من المادة رقم (٢) من قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والمضافة بالقانون رقم ٥٦ لسنة ٢٠١٤.

بيانات نموذج طلب الإعفاء

أولاً: أطراف الاتفاق^٦

الطرف الأول:

اسم المنشأة^٧:

الشكل القانوني:

الرقم^٨:

العنوان:

طبيعة النشاط:

رقم الأعمال السنوي:

اسم مقدم الطلب:

صفة مقدم الطلب (وكيل- مفوض):

رقم التليفون:

رقم التليفون المحمول:

البريد الإلكتروني:

الطرف الثاني^٩:

اسم المنشأة:

الشكل القانوني:

الرقم:

العنوان:

طبيعة النشاط:

^٦ يجب إدخال جميع البيانات المتعلقة بجميع أطراف الاتفاق أيًا كان عددها.

^٧ يقصد به الاسم التجاري للشركات حسب آخر تعديل للسجل التجاري أو الاسم الطبيعي إذا كان أحد أطراف الاتفاق شخص طبيعي ويمتلك منشأة فردية، ويراعى في الأشخاص الطبيعية أن يكون الاسم ثلاثي -على الأقل- ومطابق للاسم الوارد في بطاقة الرقم القومي.

^٨ يقصد به رقم السجل التجاري في حالة الشركات، والرقم القومي في حالة الأشخاص الطبيعية.

^٩ يجوز أن يزيد أطراف الاتفاق عن طرفين، وفي هذه الحالة تلتزم الأطراف جميعها بتقديم بياناتها طبقاً لهذا النموذج.

رقم الأعمال السنوي:

اسم مقدم الطلب: الرقم القومي:

صفة مقدم الطلب (وكيل- مفوض): رقم التوكيل: (إن وجد)

رقم التليفون: رقم التليفون المحمول:

البريد الإلكتروني:

الأطراف المرتبطة^{١٠}:

..... (١)

..... (٢)

..... (٣)

ثانياً: الاتفاق أو التعاقد

نوع الاتفاق وطبيعته وأسبابه:

.....
.....
.....
.....

مدة الاتفاق:

مدة الإغفاء المطلوبة:

مبررات إبرام الاتفاق:

.....
.....

^{١٠} يجب أن يتضمن النموذج بيان بالأطراف المرتبة حسب التعريف المحدد في نص المادة رقم ٥ من اللائحة التنفيذية والتي تنص على أنه: "ويعد من الأشخاص المشار إليها في الفقرة الأولى، الأطراف المرتبطة المكونة من شخصين أو أكثر لكل منها شخصية قانونية مستقلة، تكون غالبية أسهم أو حصص أحدها مملوكة مباشرة أو بطريق غير مباشر للطرف الآخر أو تكون مملوكة لطرف واحد، كما يعد من الأطراف المرتبطة الشخص الخاضع أو الأشخاص الخاضعون للسيطرة الفعلية لشخص آخر بمن في ذلك زوجه وأقاربه حتى الدرجة الثانية ما لم يتبين من ظروف الحال انتفاء هذه السيطرة، ويقصد بهذه السيطرة الفعلية كل وضع أو اتفاق أو ملكية للأسهم أو حصص أيا كانت نسبتها وذلك على نحو يؤدي إلى التحكم في الإدارة أو اتخاذ القرارات".

أهداف إبرام الاتفاق:

عناصر الكفاءة الاقتصادية التي يحققها الاتفاق للسوق:

الفوائد التي يحققها الاتفاق للمستهلك:

كيفية الوصول إلى ذات النتائج التي يحققها الاتفاق عن طريق وسائل أخرى:

ثالثاً: المستندات المطلوبة^{١١}

١ - مسودة الاتفاق وملحقاته (إن وجدت).

^{١١} تعتبر المستندات المحددة في هذه الفقرة هي المستندات الأساسية لقبول الطلب، وفي جميع الأحوال يجوز للجهاز طلب ما يراه من مستندات إضافية لفحص طلب الإعفاء وتقييمه. كما يجوز لمقدم الطلب إرفاق ما يراه لازماً من مستندات تؤيد طلبه وأحقته في الإعفاء.

- ٢- صورة ضوئية من التوكيل أو التفويض – حسب الأحوال.
- ٣- صورة ضوئية من السجل التجاري والنظام الأساسي طبقاً لآخر التعديلات لأطراف الاتفاق والأطراف المرتبطة لهم (إن وجد).
- ٤- صورة ضوئية من بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب.
- ٥- القوائم المالية لآخر سنة مالية لأطراف الاتفاق والأطراف المرتبطة لهم (إن وجد).
- ٦- المستندات التي تثبت تحقيق الكفاءة الاقتصادية للسوق والمنافع التي سوف تعود على المستهلك نتيجة للاتفاق، ومنها على سبيل المثال: دراسات الجدوى الاقتصادية – دراسة وتحليل للفوائد الاقتصادية للاتفاق المزمع عقده – دراسة تفصيلية عن خفض التكاليف وانعكاسه على أسعار المنتجات – دراسة تفصيلية عن تحسين جودة المنتجات – دراسة عن زيادة قنوات التوزيع واتساعها بما يؤدي إلى وصول المنتجات لشريحة أكبر من المستهلكين – دراسة وتحليل للفوائد و/أو لتقليص حجم الأخطار وانعكاساتها على المستهلك.